

يُسأَل عن حكم البيع والشراء في الأسهم والاكتتاب فيها؟**الشيخ**

عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

نُسأَل أيضًا عن حكم البيع والشراء في الأسهم والاكتتاب فيها الجواب بالنسبة للسؤال هذا سؤال مجمل لأن الأسهم لم تُبيَّن ما هي يعني هذه الأسهم ما هي البضاعة التي يراد أن تشتري بها - 00:00:00

ما هو التعامل الذي يحصل بها مستقبلاً والحقيقة أن بيع الأسهم وبين بيع الأسهم وشراء الأسهم تارة يُسأَل عنه باعتبار أمر سابق وتارة يُسأَل عنه باعتبار أمر واقع وتارة يُسأَل عنه باعتبار أمر متوقع. فالإنسان عندما يُسأَل عن الأسهم - 00:00:21

أسهم مثلاً بنك من البنوك أو يُسأَل عن أسهم شركة من الشركات يُسأَل عنها هذه الأسهم عندما يُسأَل عنها هل يُسأَل عن أمر سبق أو يُسأَل عن أمر واقع أو يُسأَل عن أمر متوقع - 00:00:45

والقاعدة إن الشخص إذا أراد أن يفتني ليبرئ ذمته هو من جهة وليرى ذمة السائل من جهة أخرى فإنه لا يمكن أن يفتني إلا في مسألة جزئية فإذا كانت المسألة الجزئية حادثة وسابقة - 00:01:04

فإن السائل مسؤول عن تحرير هذه المسألة الواقعية للمفتى وذلك من أجل أن يكون إلى بصيرة من واقعها ومن مناطها ثم يسعى إلى آثار تطبيقها على محلها من الشريعة وذلك باشتراط هذه الواقعية - 00:01:25

اشتراط هذه الواقعية في المناطق مع موقعها من الشريعة. فإذاً بعد ذلك الحكم فلا بد من فهم الواقعية أولاً وفهم المناطق ثانياً وفهم الموقع من الشريعة ثالثاً وفهم المناطق فهم مناط الموقع من الشريعة والربط بين - 00:01:49

ويبين واقعة الواقعية المسؤولة عنها ثم بعد ذلك تأتي مرحلة خامسة وهي اعطاء الحكم هذا بالنظر إلى إذا إذا كانت المسألة واقعة سابقة. وهكذا إذا كانت واقعة فإنه لابد أن - 00:02:09

يعني لابد من التأكد منها تماماً على الوصف الذي سبق. وإذا كانت المسألة متوقعة حصولها فالمتوقع حصولها ان امكن تحديدها على وجه سليم بين السائل وبين المفتى فإنه يسلك فيها المسلك الذي سبق - 00:02:29

وبالله التوفيق - 00:02:53